النوعُ الثاني ما ليس اسمَ جهةٍ ولكن يشبهه في الإِبهام كقوله تعالى (أوِ اطْرَحُوهُ أرْضاً) (وَاذَا أُلقُوا مِنْهَا مَكاناً ضَيِّقاً) .

والقسم الثاني أن يكون دالاً على مساحة معلومَةٍ من الأَرض ك سرْتُ فَرْسَخاً ومِيلاً وبَرِيداً وأكثرهم يجعل هذا من المبهم وحقيقة القول فيه أن فيه ابهاماً واختصاصاً أما الإِبهام فمن جهة انه لا يختص ببقعة بعينها وأما الاختصاص فمن جهة دلالته على كمية معينة فعلى هذا يصح فيه القولان .

والقسم الثالث اسم المكان المشتق من المصدر ولكن شَرْطُ هذا ان يكون عامِلُه من مادته ك جَلَسْتُ مَجْلِسَ زَيْدٍ وذَهَبْتُ مَذْهَبَ عَمْرو (وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ) ولا يجوز جلست مذهب عمرو ونحوه